

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٨ لسنة ٢٠٢٤

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨١ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء المركز القومي للترجمة ،

**قرر :**

#### (المادة الأولى)

يبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة الرابعة من قرار رئيس

جمهورية مصر العربية رقم ٣٨١ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه ، النص الآتي :

" ويتم تعين مجلس الأمانة بقرار من رئيس الجمهورية ، وتكون مدة العضوية بالمجلس من غير المعيدين بصفاتهم الرسمية سنتين قابلة للتجديد ."

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ المحرم سنة ١٤٤٦

( الموافق أول أغسطس سنة ٢٠٢٤ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

**طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية**

**رئيس مجلس الإدارة**

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

**رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤**

**٥٥٩ - ٢٠٢٤/٨/٦ - ٢٥١٠٥**